

مدير الهيئة لـ«الوطن» بهدف تأمين انتشار أوسع للخدمات الرقمية ورفع مستوى المصادقية والسلامة والموثوقية في التعاملات الإلكترونية

لائحة لتنظيم منح ترخيص مزود خدمة رقمي



إرمان محفوظ

أوضح مدير عام الهيئة الوطنية لخدمات تقنية المعلومات وسيم الجندي في تصريح لـ«الوطن» لائحة الضوابط والنواظم الخاصة بمنح الترخيص إذ نصت على ضرورة أن يحقق المتقدم للحصول على الترخيص ما لا يقل نسبته عن ٦٠ بالمئة كعلامة تقويم وفق المعايير الفنية المنصوص عليها في الملاحق الخاصة باللائحة. وأشار إلى أن الهيئة فصلت في الملاحق كل الجوانب الفنية المتعلقة بعمل مزود خدمة التصديق بهدف الوصول إلى أعلى مؤهلات وإمكانات فنية لدى الشركة التي ستحصل على الترخيص، لما ينطوي عليه العمل في مجال التصديق الرقمي من مسؤولية لضمان صحة البيانات وضمان إجراء التعاملات الرقمية بموثوقية عالية، وذلك من خلال اعتماد أحدث التقنيات العالمية المتقدمة للتحقق من سلامة وسرية البيانات، مبيّناً أنه ومن هذا المخطط ستتم المغاضلة بين المتقدمين للحصول على الترخيص على أساس التقويم الأعلى لأختيار خمس شركات خلال السنوات الخمس الأولى من إصدار اللائحة للحصول على ترخيص مزود خدمة تصديق رقمي للقطاع الخاص.

ويجوز أن الأطر التنظيمية اللازمة لمنح التراخيص لمزود خدمة التصديق الرقمي التي ترخص مزود خدمة تصديق رقمي للقطاع الخاص، تأتي في سياق تنفيذ إستراتيجية التحول الرقمي الوطني، ولأن الهيئة الوطنية لخدمات تقنية المعلومات تعد الجهة المسؤولة بموجب القانون رقم ٧/ لعام ٢٠٢٣ وتعليماته التنفيذية، وقانون

الرقمي على المستويين الوطني والحكومي، وعملت الهيئة عبر مركز التصديق الرقمي على وضع الأطر التنظيمية اللازمة، لافتاً إلى أن الهيئة أصدرت اللائحة التنظيمية التي تحدد الضوابط والنواظم المطلوبة بموجب القرار التنظيمي رقم ١١/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨ الصادر عن وزير الاتصالات وتقانة المعلومات والتي تتضمن هذه اللائحة الشروط الإدارية والقانونية والفنية الضرورية للحصول على الترخيص، الأمر الذي يسهم في تعزيز الثقة والأمان في البيئة الرقمية. وأشار إلى أن الهيئة عملت أثناء وضع الشروط اللازمة لترخيص مزود الخدمة على تحقيق التوافق مع القوانين والأنظمة السائدة والمتبعة بسياسات السلطة الوطنية لبنية المفتاح العام، والقانون رقم ٧/ لعام ٢٠٢٣ وتعليماته التنفيذية، وقانون

المعاملات الإلكترونية النافذ، والنواظم والضوابط الخاصة به، وقانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية النافذ والتعليمات التنفيذية الخاصة به، وسياسة التشفير الوطنية. وأوضح الجندي بأن الهدف من إصدار ترخيص مزود خدمة التصديق الرقمي هو نشر خدمات التصديق الرقمي عبر مختلف القطاعات، إضافة إلى زيادة الثقة بتحديد معايير واضحة وشفافة، بحيث يمكن للجهات المعنية مثل الحكومة والمستخدمين أن تثق أكثر بمقدمي خدمات التصديق، فضلاً عن تحفيز الابتكار من خلال إتاحة الضوابط للعموم الأمر الذي سيسهم على تقديم خدمات جديدة ومبتكرة في مجال التصديق الرقمي، مما يعزز المنافسة في السوق، كما تأتي أهميتها

يشترط ألا يقل تقييم المتقدم للترخيص عن ٦٠ بالمئة من المعايير الفنية في اللائحة

من خلال الامتثال الأفضل حيث تساعد اللائحة الجهات والشركات على الالتزام بالوائح المحلية والدولية المتعلقة بالأمن السيبراني وحماية البيانات، وتكمن أهميتها كذلك باعتبارها تساهم في دعم نمو الاقتصاد الرقمي من خلال زيادة نشر وتحسين الوصول إلى الخدمات الرقمية، الأمر الذي يودي إلى تعزيز الاقتصاد الرقمي وتوسيع نطاق الأعمال، إضافة إلى تقديم خدمات موثوقة ويساهم ذلك في توفير شهادات رقمية موثوقة يمكن استخدامها في تطبيقات متعددة مثل التوقيع الرقمي وتشفير البيانات. وكانت الهيئة الوطنية لخدمات تقنية المعلومات قد أصدرت مؤخراً اللائحة التنظيمية المتعلقة بالضوابط والنواظم الخاصة بمنح ترخيص مزود خدمات تصديق رقمي للقطاع الخاص المعتمدة.

مجدداً الذهب يرتفع

الغرام يصل إلى مليون و٧٠ ألفاً وليرة الذهب تتجاوز ٨,٨ ملايين ليرة سورية



عنها، وإعطاء فائز نظامية عليها لصاغة «كيو آر»، على أن يتم استيفاء الرسم المالي بعد احتساب سعر الذهب للقطعة مضافاً إليه أجور التصنيع، مشيرة إلى أن أي مخالفة تعرض الحرفي للمساءلة القانونية والمالية، كما يمكن إرسال الشكاوى على أرقام الجمعية. ارتفعت أسعار الذهب عالمياً خلال تعاملات أمس الثلاثاء، لتداول قرب أعلى مستوياتها على الإطلاق، مع متابعة آخر مستجدات التوترات الجيوسياسية. وعلى صعيد التداولات، استقرت العقود الآجلة للذهب لتسليم كانون الأول عند مستويات ٣٦٥٤ دولاراً للأونصة، وذلك بعدما سجلت مستويات ٣٦٦٤,٦ دولاراً للأونصة في وقت سابق من الجلسة. وقال بيب جون رونج خبير الأسواق لدى آي جي: إن استمرار تصاعد التوتر في الشرق الأوسط لفترة أطول، قد يؤدي إلى بقاء أسعار الذهب في مسار تصاعدي.

ارتفع سعر الذهب في السوق المحلية ٧ آلاف ليرة سورية للغرام الواحد عيار ٢١ قيراطاً عن السعر الذي استقر عليه يوم السبت الماضي. وحسب النشرة الصادرة عن الجمعية الحرفية للصياغة وصنع المجوهرات والأحجار الكريمة بدمشق أمس، سجل غرام الذهب عيار ٢١ سعر مبيع مليوناً و٧٠ ألف ليرة، وسعر شراء مليوناً و٦٩ ألف ليرة، في حين سجل الغرام عيار ١٨ سعر مبيع ٩١٧ ألفاً و٤٢٣ ليرة وسعر شراء ٩١٦ ألفاً و١٤٣ ليرة. وحددت الجمعية سعر مبيع الأونصة عيار ٩٩٥ بـ ٣٨٥ مليوناً و ٥٠٠ ألف ليرة سورية، وسعر مبيع الليرة الذهبية عيار ٢١ بـ ٨ ملايين و٨٠٠ ألف ليرة. وأكدت الجمعية على الحرفيين ضرورة الالتزام والتقيّد بالتسعيرة النظامية الصادرة



منهج عمل مستقبل الاقتصاد في سورية من تلاقي الرؤى وتكامل الأفكار وتحديد الأهداف الحموي: المرسوم ٢١ أعاد انتخابات الغرف إلى نصابها والحق لأصحابه لتعود الغرف إلى ألقها



وأضاف: بلقي اليوم على عاتق التجار، صفوة المجتمع السوري الاقتصادي، المساعدة في بناء الوطن. وأول أمارات هذه المساعدة هو النجاح الأمثل لهذه الانتخابات وإنجاحها وصولاً لإعطاء الدور الريادي للتجار للنهوض بواقع هذا البلد المعطاء. وقال: تؤكد أهمية هذه المرحلة التي تتطلب التكاتف والتعاضد فيما بيننا لتحقيق البيان الانتخابي الذي تم اختياره منجماً عملياً لمستقبل الاقتصاد في سورية، والذي جاء انطلاقاً من تلاقي الرؤى وتكامل الأفكار وتحديد الأهداف للمرشحين في قائمة الفقهاء الانتخابية للوصول إلى جسر تواصل بين التجار والجهات الحكومية من جهة والمستهلك من جهة مقابلة.

البيان الذي تلاه المرشح الحموي

١- إعادة هيكلة وسبعة التاجر السوري المتعطلة بالقوى والرحمة والأمانة.

٢- العمل مباشرة على تعديل قانون حماية المستهلك رقم ثمانية المتضمن حبس التاجر في حال المخالفة البسيطة واستبدالها بغرامة مالية.

٣- إحداث أكاديمية غرفة تجارة دمشق للتدريب المهني والتجاري ومنح شهادات معتمدة.

٤- تشكيل لجان فرعية من أعضاء الهيئة العامة للغرفة من كل الأسواق ليكون هناك تواصل دائم ومباشر بين مجلس إدارة الغرفة واللجان الفرعية.

٥- إنشاء غرفة إلكترونية أسوة بالغرفة العالمية مهمتها تقديم التسهيلات للتجار بأسرع وقت.

وشدد الحموي على ضرورة توزيع مقاعد مجلس إدارة الغرفة بعدل بين جميع القطاعات التجارية وفقاً للنقل الحقيقي لكل قطاع في السوق، وقال: عند تشكيل القائمة اتفقتنا على اختيار ٧ أعضاء من الشريحة الأولى وترك ٣ كراسي متاحة أمام مرشحي القطاع الغذائي بعد تعذر ضمهم عند تشكيل القائمة، وبما تضمن المشاركة الصحيحة لكل القطاعات، فمن غير المقبول أن يتم تمثيل قطاع على حساب البقية. وتنتمي أن يتم التصويت بناء على دراسة وعلى قرار سليم، ونعاهدكم أن نبذل قصارى جهدنا لتحقيق كل ما جاء في بياننا.

وبدوره المرشح ياسر اكريم أكد أهمية ممارسة الناخبين لحقهم الانتخابي والإلاء بصوتهم للذين يستحقونه وبمفهوم أحسن تمثيل خاصة، منوها بأهمية المرسوم ٢١ الذي سيجقق العدالة في التمثيل الصحيح بوصول المرشحين بأصوات ناخبهم الحقيقيين.

وشرح اكريم كيفية الانتخاب وفقاً للكلية الجديدة للانتخاب مقدماً شرحاً وافياً بحيث لا يقع أي خطأ بإداء الناخب لصوته لمرشحه، مؤكداً أن البرنامج رائع ويتوافق مع متطلبات العملية الانتخابية.

وختم بالفول: مرحلة النصر السورية بحاجة لاستكمال في الجانب الاقتصادي كما تحقق في الميدان، والبدء بتطلق من نجاح هذه العملية الانتخابية.

«الإسكان» تفتح باب الاكتتاب أمام ٣٨ شاغلاً من مستحقي السكن البديل الظاهر لـ«الوطن»: لمن لم يحضر الاكتتاب السابق والدفعة الأولى تحدد حسب المساحة

وأعلنت المؤسسة العامة للإسكان عن فتح باب الاكتتاب للشاغليين المستحقين للسكن البديل اعتباراً من بداية شهر تشرين الأول المقبل ولغاية ٣١ من تشرين الثاني القادم وفق الفئة والمساحة والدفعة الأولى المستحقة.

وبيّنت المؤسسة في إعلان لها يوم أمس أن عدد المستحقين ٣٨ مواطناً عليهم تقديم طلبات الاكتتاب وتسديد الدفعة التقديمية الأولى ومن ثم مراجعة المؤسسة واستلام بطاقة الدفع الإلكتروني اعتباراً من بداية شهر كانون الأول القادم، وفي حال تعدد الشاغليين المستحقين للسكن البديل بمسكن واحد

في المحاضر والشقق المعيبة. وفيما يخص الدفعة التقديمية الأولى أوضحت الظاهر أن المبالغ تتراوح بين مليونين و ٦٠٠ ألف ليرة سورية وتتجاوز ٨ ملايين يقليل وذلك وفقاً للمساحة إذ تتراوح مساحة الشقق من ٤٠ إلى ١٢٠ متراً مربعاً ويتربط على المكتتب بعدها أقساط شهرية. وإشارت إلى أن دفعة التخصيص يمكن تسديدها على دفعات لأنها أكبر من دفعة الاكتتاب وتتراوح بين ٣٠ إلى ٥٠ بالمئة حسب جاهزية المقسم المخصصين الأبنية لدى المؤسسة بنسبة معينة ليتم تخصيصهم به وذلك وفقاً للقرار التنظيمي للسكن البديل.

إرمان العلاف

أوضحت مديرة المؤسسة العامة للإسكان راما الظاهر لـ«الوطن» أنه تم تخصيص المستحقين للسكن البديل الذين لهم حق الاكتتاب ولكنهم لم يحضروا في الاكتتاب السابق، فتم منحهم فرصة الاكتتاب حالياً وعددهم ٣٨ فقط موضحة أن المكتتبين هم أشخاص مندرون بالهم ومستحقون للسكن البديل في المنطقة، في حين التخصيص يتم فيه دعوة المكتتبين للتخصيص كلما زادت جاهزية الأبنية لدى المؤسسة بنسبة معينة ليتم تخصيصهم